

# حكم سحاق الرحم بالرحم بين النساء محرم في محكم كتاب الله..

هذا البيان بتاريخ :

15-07-2013 م الموافق : 08-09-1434 هـ

---

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني (تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)

تاريخ طباعة الكتاب : 11-01-2024 11:26:24 بتوقيت مكة المكرمة

[www.nasser-alyamani.org](http://www.nasser-alyamani.org)

-2-

[ لمتابعة رابط المشاركة الأصلية للبيان ]

<https://nasser-alyamani.org/showthread.php?p=108083>

الإمام ناصر محمد اليماني

08 - 09 - 1434 هـ

15 - 07 - 2013 م

10:22 صباحاً

**حكمُ سحاق الرحم بالرحم بين النساء محرمٌ في محكم كتاب الله ..**

إقتباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ولكن الإمام المهدي يطلق على هذه الفاحشة اسم (فاحشة الشذوذ المنكر بين الذكور)، وأما حكمها فيندرج تحت حكم فاحشة الزنى مائة جلدة وتزيدون على ذلك النفي من الأرض لمدة عام كامل، ألا وإنما النفي من الأرض هو أن يلقى في السجن فيُنْفَى عن الشارع العام لمدة عام كونه من المفسدين للأخلاق. وهل ينطبق هذا الحكم على فاحشة الشذوذ المنكر بين النساء المثليات؟

بسم الله الرحمن الرحيم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

بالنسبة للنساء، فهو محرمٌ عليهن السحاق ويُمنَعَن من ذلك كونه يُوجِّجُ الشهوةَ، ومن ثم يقودُ المرأةَ للزنى

مع رجل.

وأما بالنسبة أن لسحاق النساء حدٌ يتمُّ تطبيقه فلا أجده في كتاب الله، ولكني أستطيع أن أقول: إنَّ سحاق الرحم بالرحم بين النساء محرمٌ في محكم كتاب الله لكون الله أمرهنَّ أن يحافظنَّ على فروجهنَّ. ونستند في

تحريره إلى قول الله تعالى:

{ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنْ

ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾ }

صدق الله العظيم [المؤمنون]، فانظرن لقول الله تعالى: { فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ } صدق

الله العظيم.

وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله ربّ العالمين..  
أخوكم الإمام المهديّ ناصر محمد اليماني.

---